الهيئة العامة للرقابة المالية
Egyptian Financial Supervisory Authority (EFSA)

رئيس مجلس الادارة

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٥) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ١٨/ ١٢ / ٢٠١١

بشأن القواعد والإجراءات المنظمة لإحالة أكثر من محفظة توريق واحدة إلي شركة التوريق وقيام الشركات المساهمة من غير شركات التوريق بأكثر من إصدار لسندات التوريق

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والقرارات الصادرة تنفيذاً له؛

وعلي قانون سوق راس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما؛

وعلى قانون الايداع والقيد المركزى للاوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسى للهيئة العامه للرقابة المالية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٨/ ١٢/ ٢٠١١؛

قرر

(المادة الأولى)

يشترط للترخيص لشركة التوريق بأن يحال إليها أكثر من محفظة توريق واحدة ما يلي :

١- أن يكون رأس المال المصدر لشركة التوريق مدفوعاً بالكامل ولا يقل عن خمسة ملايين جنيه.

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ١٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٢٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٥٣٣٣ ٢٥٣٤ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

٢- ألا يقل صافي أصول شركة التوريق عن قيمة رأس المال المصدر والمدفوع.

٣- عدم إخلال أمين الحفظ الذي يتولى إدارة إصدارات سندات التوريق بأى من الالتزامات تجاه حملة سندات التوريق السابق إصدارها.

٤- أن يكون لدى شركة التوريق وعد من مالك محفظة الحقوق المالية بإحالة تلك الحقوق إلي شركة التوريق على أن يتضمن القيمة التقديرية للمحفظة المحالة، ويجب أن يكون ذلك الوعد ملزماً وسارياً لمدة ستة أشهر على الأقل.

٥- أن يكون لدى شركة التوريق خطة للإصدار الجديد موضحاً بها أسلوب الطرح (عام، خاص) ونوعية العائد (ثابت، متغير) وإجمالي قيمة الإصدار ومدته وما إذا كان الإصدار مقسماً على شرائح من عدمه وعدد تلك الشرائح في حالة وجودها والمدة الزمنية المتوقعة لكل شريحة.

٦- الوفاء بالتزامها بالإفصاح وفقا للقوانين واللوائح والقواعد الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة.

٧- قيام شركة التوريق بالوفاء بكامل التزاماتها تجاه الهيئة؛ وسداد الرسوم المقررة وفقاً للمادة رقم (١٣٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

٨- سداد قيمة التأمين الواجب إيداعه لدي الهيئة للترخيص للشركة بإحالة محفظة توريق جديدة لها وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٠٨.

وعلي شركة التوريق أن ترفق بطلب الحصول علي ترخيص بإصدار سندات توريق في مقابل محفظة توريق جديدة ما يلي:

١- إقرار من أمين الحفظ لمحفظة التوريق القائمة وشهادة من شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي تفيد الوفاء بجميع الالتزامات المالية للشركة والتزامات الإفصاح في مواعيدها المقررة وفقا لشروط إصدار السندات القائمة.

٢- تعهد من الشركة موقعاً من العضو المنتدب والمدير المالي مقدمًا إلي الهيئة العامة للرقابة المالية بقيام الشركة بإمساك حسابات منفصلة لكل عملية توريق (قيمة السندات، سعر العائد، تاريخ الإصدار، تاريخ الاستحقاق، أسم محيل المحفظة، أسم أمين الحفظ، أسم الشركة القائمة على التحصيل).

٣- تعهد من الشركة التي تتولى التحصيل موقعا من العضو المنتدب والمدير المالي ومقدمًا إلي الهيئة العامة للرقابة المالية بقيام الشركة بفصل المبالغ المحصلة لكل محفظة توريق قائمة تقوم بتحصيلها ومحفظة التوريق المزمع حوالتها (قيمة المحفظة، تاريخ عقد خدمة التحصيل الموقع مع الشركة

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ٤٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٢٧ ٢٠٢+ فاكس : ٥٣٣٣ ٣٥٣٤ ٢٠٢+
البريد الإلكتروني : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

المصدرة للسندات، أسم الشركة المحيلة للمحفظة، اسم أمين الحفظ الذي تورد إليه المتحصلات)، والتعهد بعدم دمج هذه المبالغ مع بعضها البعض أو مع أموالها الخاصة.

٤- تعهد من أمين الحفظ موقعا من الممثل القانوني ومقدما إلي الهيئة العامة للرقابة المالية بأن يقوم أمين الحفظ بإمساك حسابات منفصلة لكل محفظة توريق مودعة لديه وفصل الأموال الخاصة بكل محفظة توريق قائمة ومحفظة التوريق المزمع إيداعها لديه (قيمة المحفظة، القيمة الأسمية للسندات، سعر العائد، تاريخ الإصدار، تاريخ الاستحقاق، تاريخ عقد أمين الحفظ مع الشركة المصدرة، أسم محيل المحفظة، أسم الشركة القائمة على التحصيل)، والتعهد بعدم الدمج بين هذه الأموال بعضها البعض أو مع أموال وأصول أمين الحفظ.

٥- الالتزام بتقديم شهادة تصنيف ائتماني لمحفظة التوريق التي تصدر السندات مقابلها لا تقل درجة عن المستوى الدال على القدرة على الوفاء بالالتزامات وفقا للقواعد الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة.

٦- الإفصاح بنشرة الاكتتاب أو مذكرة المعلومات للسندات المزمع إصدارها عن موقف السندات القائمة على أن يتضمن ذلك أسم محيل المحفظة، أمين الحفظ، الشركة القائمة على التحصيل، القيمة الأسمية للسندات، الرصيد الحالي للسندات، أخر تصنيف ائتماني، موقف سداد عائد وأصل السندات.

(المادة الثانية)

يشترط للترخيص للشركات المساهمة من غير شركات التوريق بالقيام بأكثر من إصدار لسندات توريق أن ترفق بطلب الحصول علي الترخيص ما يلي :

١- تعهد من الشركة موقعًا من العضو المنتدب والمدير المالي للشركة بإمساك حسابات مستقلة لكل إصدار من سندات التوريق مقابل إحدي محافظ الحقوق المالية المستقلة المملوكة للشركة يشمل على الأقل ما يلي:

- أصول كل محفظة حقوق مالية والالتزامات المترتبة على إصدار السندات.
- قيمة كل إصدار من السندات، عدد السندات، القيمة الأسمية لكل سند، تاريخ وفترة كل إصدار من سندات التوريق، أسم أمين الحفظ.
- الحسابات المستقلة المتعلقة بتحصل الحقوق المالية لكل محفظة توريق.

٢- تعهد باجراء تصنيف ائتماني لكل إصدار من سندات التوريق وتصنيف ائتماني للشركة مصدرة

القرية الذكية، مبنى ١٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٢٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٥٣٣٣ ٢٥٣٤ ٢٠٢+
البريد الإلكتروني : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

السندات لا تقل درجته عن المستوى الدال على القدرة على الوفاء بالالتزامات وفقًا للقواعد الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة.

٣- تعهد بالوفاء بالالتزامات الواردة بالمادة "١٢" من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

٤- إقرار من أمين الحفظ وشهادة من شركة مصر للمقاصة والعضو المنتدب للشركة بالوفاء الكامل بالالتزامات المترتبة على الإصدارات السابقة لسندات التوريق.

٥- شهادة من مراقب الحسابات بالوفاء بالتزامات الإفصاح وفقا للمواعيد المقررة.

(المادة الثالثة)

يلغي قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦.

(المادة الرابعة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلي جميع الشركات والجهات المخاطبة به والادارة المختصة بالهيئة تنفيذه كل فيما يخصه.

د. أشرف الشرقاوي

رئيس مجلس إدارة الهيئة

القرية الذكية، مبنى ١٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوي
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدي: ١٢٥٧٧

تليفون: ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس: ٣٣٣٣ ٣٥٣٤ ٢٠٢+
البريد الإلكتروني: info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت: www.efsa.gov.eg